



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / /

### قرار وزاري

رقم (٦٢) بتاريخ (١٤٢٠/٩/٢)

باتباع مدرسة طور سيناء الثانوية الزراعية (نظم ثلاث سنوات)

محافظة جنوب سيناء

#### وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون تنظيم الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩،  
وعلى قانون تنظيم قصور بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم،  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤ بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢ بشأن استحداث قرارات إنشاء المدارس التقوية  
الفنية (صناعي - زراعي - تجاري) بمجمع نوعيتها،  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٢٧ في ٢٥/٥/٢٠٠٩ بشأن تطبيق تحفظ الدراسية المطردة  
للمدارس الزراعية (نظم ثلاث سنوات) وتنظيم تقويم الطلاب،  
وبناءً على ما عرضه السيد الأمين الدكتور رئيس فرع اعتماد التعليم الفنى والتجزئى،  
وتحقيقه للصالح العام.

### قرارات

#### المادة الأولى:

تشكل مدرسة طور سيناء الثانوية الزراعية (نظم ثلاث سنوات) محدثة على مدرسة طور سيناء  
الثانوية التقنية تابع لإدارة الطور التعليمية بمحافظة جنوب سيناء احتساباً من العام الدراسي  
٢٠١٥/٢٠١٦.

#### المادة الثانية:

- ١. تضم المدرسة المجالات الآتية:
- ٢. مجال تطبيع تقانى والمجان.
- ٣. مجال إنتاج للحاصلات البستانية.
- ٤. مجال فنى معامل.

ويجوز إنشاء مجالات جديدة وإلغاء مجالات قديمة وفقاً لاحتياجات البيئة.

#### المادة الثالثة:

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاثة سنوات بعد الحصول على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة  
التعليم الأساسي ويمنع التلاميذ في توليدها تمهلاً تليهم المدارس الثانوية الزراعية ويحدد فيه أسم  
المجال أو التخصص.





جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
**مكتب الوزير**

التاريخ / / ٢٠٠٣

-- ٢ --

**ملف رقم:**

يعنى على هذه المدرسة وطلابها لاحظ قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١  
وتحقيقه والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذًا له، وذلك فيما لم يرد بشكوى تضىء في هذا القرار.

**نهاية المعاشرة:**

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار.

الوزير للتربية والتعليم  
أ.د. محمود أبو النصر

